الفصل الثالث: مفهوم الديمقراطية

الديمقراطية هي حكم الشعب واصل الكلمة الإغريقي يدل على ذلك أيضا فقد كانت الديمقراطية في الأصول الإغريقية تتكون من مقطعين، الأول Demos ومعناه الشعب أو عامة الناس ، والثاني Kratia ومعناه حكم أو سلطة أو سيادة ويعتبر هذا التعريف هو أقدم **تعاريف الديمقراطية فهي حكم الشعب بواسطة الشعب ومن أجل الشعب وهي النظام الذي يملك فيه كل فرد نصيباً، بينما يعتبرها البعض بأنها الطريقة لاتخاذ القرارات.**

أما الديمقراطية الحديثة فيمكن أن نعرفها بانها منهج لإتخاذ القرارات العامة من قبل الملزمين بها، وهي مبادئ تمكن الجماعة السياسية من إدارة أوجه الاختلاف في الآراء وتباين المصالح ومن الجدير بالذكر ان مفهوم الديمقراطية ليس مفهوماً علمياً وبالتالي تعريفه تعريفاً وحيداً دقيقاً لا يقبل المناقشة والشك، بل كلمة الديمقراطية هي مجرد تعبير لغوي مرن.

فالديمقراطية هي مسألة (اجتماعية – تاريخية)، أي مسألة نسبية تتحدد بالظروف الاجتماعية السائدة. وليس هناك شكل أمثل للديمقراطية قابل للتطبيق في كل مجتمع وفي كل زمان ومكان. ففيما يعتبر من الديمقراطية في مجتمع ما قد يعتبر، أو يحدد عند التطبيق، حتى مع المحافظة على الشكل نفسه، لا ديمقراطية، أو ديكتاتورية في مجتمع آخر وما يعتبر من الديمقراطية من وجهة نظر طبقة أو فئة اجتماعية أو إنسان ما قد يمثل الطبقة أو فئة أخرى لا ديمقراطية وقد يتفق الناس على ان الديمقراطية حاجة أولية وأساسية للإنسان. ولكنهم ما يلبثون عند النظر في تحديد مضمونها أن يسلكوا طرقاً متباينة وهذا يعني إن الديمقراطية مفهوم عام يستوعب جميع أشكال الأنظمة القائمة وان الخلاف بين هذه الأنظمة يصبح خلافاً في درجة الديمقراطية.

وهكذا يجب أن نشير إلى إن الديمقراطية تعتبر كلمة مطاطة تستوعب العديد من المفاهيم والمبادئ المختلفة.

خصائص الديمقراطية س/ماهي خصائص الدمقراطية

إذا كان أهم المفاهيم التقليدية للديمقراطية هو حكم الشعب بالشعب فأن الديمقراطية أيضا تتميز ببعض الخصائص التالية:

١- الحكومة الديمقراطية حكومة حرة:

تمتاز الديمقراطية بهذه الخاصية لأن غرضها وضع النظام المحقق لحرية الأفراد السياسية، وما النظام ذاته سوى وسيلة لتحقيق هذه الحرية، إذ بغير هذا النظام تنقلب الديمقراطية للنقيض، لذا وجب منطقيا ان لا تلجأ هذه

الحكومات إلى تقييد الحريات إلا بقصد وبالقدر الضروري لصيانتها وهذه الصيانة تستلزم بالضرورة وجود دستور وهذا يعتبر ضمان جدي لصيانة حقوق الأفراد وحرياتهم.

٢- الديمقراطية تقر المساواة بين الأفراد:

تقوم الديمقراطية الحقيقية على تقرير حق المساواة بين الأفراد ولكن المساواة التي نقصدها هنا هي تمكين الفرد من المساهمة في إدراة شؤون الحكم بغض النظر عن الأصل أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الانتماء إلى طبقة أو المركز الاجتماعي.

٣- الحكومة الديمقراطية تمثل حكم الأغلبية:

تعتبر الديمقراطية حكومة الأغلبية مع مراعاة الحقوق وحريات الأقلية والاعتراف لها بحق المعارضة وتأتي القيمة الديمقراطية من انها تحاول أن تعتبر أو حتى تدعى التعبير عن آراء الشعب، وليس عن آراء الناخبين.

السيادة:

هي السلطة العليا التي تمتلكها الدولة لإتخاذ القرارات وتنفيذها وقد نشأت فكرة السيادة في القرنين الخامس عشر والسادس عشر كوسيلة لتوطيد وحدة الدولة من خلال ضمان حق الملك المطلق في الأختصاص الكامل أو الحكم بلا منازع حيال مطالبة الأمراء المحليين والبابا بحقوق مماثلة. وفي مطلع القرن السابع عشر حيث أصبحت الدولة الحديثة أهم وحدة في التنظيم السياسي في العالم – غدت السيادة حقيقة سياسية مسلماً بها – ثم تحولت إلى مبدأ من مبادئ القانون الدولي وفي عصرنا هذا تعني السيادة استقلال الدولة مجسداً في حقها في أن تقر بمحض إرادتها الحرة شؤونها الداخلية والخارجية والقرارات المتعلقة بذلك وبدون أن تتجاوز على حقوق غيرها من الدول أو أن تحرف مبادئ القانون الدولي وقواعده وتتجلى أهمية السيادة اليوم في انها أصبحت أساس التعاون بين الدول وفي قواعد القانون الدولي لا يمكن أن تتطور إلا استناداً إلى الاحترام المتبادل لسيادة الدول.

وهكذا أصبح احترام السيادة أساس معظم المعاهدات الثنائية والمتعددة الأطراف، ونصت عليه مواثيق المنظمات الإقليمية والعالمية، وفي مقدمتها منظمة الأمم المتحدة.

ان مبدأ السيادة، كمفهوم قانوني – سياسي لا يمكن ان يؤدي دوراً ايجابياً في الحياة الدولية ما لم يقم على مبدأ السيادة بين الدول. وينصرف هذا المبدأ إلى المساواة بين الدول ذاتها بإعتبارها حاملة السيادة والمساواة في حقوقها والتزاماتها بإعتبارها تجسيد السيادة العملي. وتتضمن المساواة بين الدول والمساواة في مركزها القانوني، أي في أهليتها لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات.

خصائص السيادة: س/ماهي خصائص السيادة

يمكن تلخيص الخصائص المختلفة للسيادة فيما يلي:

١-إنها مطلقة. فهي أعلى صفات الدولة.

٢-انها شاملة. ومعنى شمول السيادة إنها تطبق على جميع المواطنين في الدولة والاستثناء الوحيد له هو ما يتمتع به الممثلون الدبلوماسيون من حصانات وامتيازات.

٣- السيادة لا يتنازل عنها. لا تستطيع الدولة أن تتنازل عن سيادتها وإلا هدمت نفسها أيضاً فالدولة والسيادة متلازمان ومتكاملان.

٤- دوام السيادة. تدوم السيادة بدوام قيام الدولة فإذا توقفت السيادة كان معنى ذلك وقوع نهاية الدولة كما ان فناء الدولة يلازمه زوال السيادة.

٥-عدم تجزأة السيادة. ما دامت السيادة مطلقة كما أسلفنا فلا يمكن تجزئتها، والدولة الواحدة لا توجد فيها إلا سيادة واحدة.

الحرية:

مفهوم فلسفي وسياسي واقتصادي واجتماعي وأخلاقي.

والتعريف اللغوي أو التقليدي المتعارف عليه هو إنعدام القيود القمعية أو الزجرية التي تحول دون ممارسة الإنسان بمحض إرادته للأفعال التي يرغب القيام بها عن سابق وعي.

والأكثر أهمية في مفهوم الحرية هو سعي الإنسان لتحقيق خياراته السياسية والأقتصادية والإجتماعية فالإنسان لكونه فرداً في مجتمع فهو مقيد بنظام وسلسلة من الضوابط القانونية أو العرفية أو العادات أو التقاليد أو القيم وان أبرز مميزات الحكم الحر هو ضمان الاستقلال الشخصي والحرية الفردية. فالحرية – في أية صورة من صورها – ليست إلا حقاً للمواطنين، لذلك فلا قيام للحرية أياً كان مفهومها – إلا في نظام حر، أي في نظام لا تكون فيه سلطة الحكم إرادة شخص من الأشخاص، وانما إرادة مجموعة الشعب داخل إطار من التنظيم القانوني والسياسي الذي يكفل لكل مواطن حق المشاركة في تكوين الإرادة العامة التي تضطلع بتسيير شؤون الجماعة وفق قواعد وضوابط محددة سلفاً.

القومية:

(القومية) لهذا المصطلح جذور لغوية وهو كلمة (قوم) والقوم هم جماعة من الناس تربطهم وتجمعهم رابطة معينة، لا سيما رابطة النسب المشترك.

أما من حيث الدلالة السياسية فإن مفهوم القومية يرتبط بمفهوم الأمة ويعني الانتماء إليها. وان القومية العربية هي الوعاء الفكري العام للأحزاب والحركات والتيارات الداعية سياسياً إلى الوحدة بين الأقطار العربية، واقتصادياً إلى تغيير عوامل الإنتاج لصالح الفئات المحرومة.